

يعني مبدأ استقلال السلطة القضائية أن القضاء مستقل عن السلطة الإدارية، مما يضمن حيادية القضاء وتقديم العدالة بدون أي تأثير سياسي أو إداري. بموجب هذا المبدأ، يتمتع القضاة بالحصانة والحماية من أي تدخل يؤثر على استقلاليتهم ونزاهتهم. كما يحظر على الإدارة التدخل في القضايا القضائية أو توجيه القضاة في أداء وظائفهم. هذا المبدأ أساسي لضمان سير العدالة بكفاءة ونزاهة في النظام القضائي الجزائري وحماية حقوق وحرّيات المواطنين.